



التاريخ: 2019/02/24

تعميم رقم (9) بتاريخ 2019/02/24

إلى جميع العاملين في الجامعة تهديكم رئاسة الجامعة أطيب الأمنيات
ويسرنا اعلامكم باستحداث الجوائز التالية :-

1- جائزة الموظف المتميز

2- جائزة التميز في التدريس

3- جائزة التميز في البحث العلمي

وعليه يسرنا استقبال ترشيحات العمادات والإدارات والدوائر وفقاً للتعليمات
الخاصة بكل جائزة حسب المرفق.

" مع الاحترام "

د. صالح أبو أصبع

رئيس الجامعة



جامعة الاستقلال
AL-ISTIQLAL UNIVERSITY
الرئيس

جائزة الموظف المتميز (نصف سنوية)

تعليمات الجوائز في جامعة الاستقلال

- 1- يقوم مجلس كل كلية بتسمية مرشح واحد من أعضاء الهيئة التدريسية للتفوق في مجال التدريس ومرشح آخر في مجال البحث العلمي في نهاية كل عام دراسي.
- 2- يتم تشكيل ثلاث لجان عليا برئاسة نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية لدراسة ترشيحات الكليات لجائزة التميز في التدريس واخرى برئاسة نائب الرئيس للشؤون الإدارية والمالية لدراسة ترشيحات الإدارات والدوائر لجائزة الموظف، ولجنة ثالثة برئاسة عميد البحث العلمي لدراسة ترشيحات جائزة البحث العلمي.
- 3- تقوم كل إدارة بتسمية مرشح واحد من موظفيها لجائزة الموظف.
- 4- يقوم النائب الإداري والمالي بمراجعة ترشيح الدوائر لجائزة الموظف ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 5- يقوم عميد البحث العلمي بمراجعة ترشيح الكليات لجائزة البحث العلمي ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 6- يقوم النائب الأكاديمي بمراجعة ترشيح الكليات لجائزة التميز في التدريس ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 7- تقوم اللجنة العليا بتقديم مرشحها إلى مجلس العمداء مع مسوغات الاختيار.
- 8- يتخذ مجلس العمداء قراره باختيار الفائز لجائزة التميز في التدريس والفائز لجائزة البحث العلمي والفائزة لجائزة الموظف.
- 9- يتم توزيع جوائز (التميز في التدريس والبحث العلمي) أثناء مراسم حفل تخريج الطلبة السنوي إذ يُمنح الفائز " جائزة الاستقلال للتميز في التدريس " و " جائزة الاستقلال للتميز في البحث العلمي " والجائزة تشمل :-

1. شهادة تقدير
 2. درع خاص للجائزة.
 3. مكافأة مالية مقدارها (ما يعادل مرتب الفائز لشهر واحد)
- وجائزة الموظف المتميز تشمل :-
1. شهادة تقدير
 2. مكافأة مالية مقدارها (ما يعادل مرتب الفائز لشهر واحد)
 - 10- يحق للفائز بالجائزة أن يرشح لها مرة كل خمس سنوات.

- معايير اختيار الموظف المتميز

أ. تقييم الديوان (25) نقطة

ب. التقييم الداخلي (75) نقطة

الدرجات تقييم داخلي	المعايير	الرقم
10	تقييم الزملاء له	1
15	المشاركة في اللجان	2
10	القدرة على التعلم وحضور الدورات التدريبية	3
10	الالتزام بالدوام	4
15	الالتزام الوظيفي	5
5	سرعة أداء المسئوليات المناطة له	6
5	المبادرة والابداع	7
5	العمل ضمن الفريق والعلاقات الاجتماعية	8

جائزة التميز في التدريس

تعليمات الجوائز في جامعة الاستقلال

- 1- يقوم مجلس كل كلية بتسمية مرشح واحد من أعضاء الهيئة التدريسية للتفوق في مجال التدريس ومرشح آخر في مجال البحث العلمي في نهاية كل عام دراسي.
- 2- يتم تشكيل ثلاث لجان عليا برئاسة نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية لدراسة ترشيحات الكليات لجائزة التميز في التدريس واخرى برئاسة نائب الرئيس للشؤون الإدارية والمالية لدراسة ترشيحات الإدارات والدوائر لجائزة الموظف، ولجنة ثالثة برئاسة عميد البحث العلمي لدراسة ترشيحات جائزة البحث العلمي.
- 3- تقوم كل إدارة بتسمية مرشح واحد من موظفيها لجائزة الموظف.
- 4- يقوم النائب الإداري والمالي بمراجعة ترشيح الدوائر لجائزة الموظف ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 5- يقوم عميد البحث العلمي بمراجعة ترشيح الكليات لجائزة البحث العلمي ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 6- يقوم النائب الأكاديمي بمراجعة ترشيح الكليات لجائزة التميز في التدريس ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 7- تقوم اللجنة العليا بتقديم مرشحها إلى مجلس العمداء مع مسوغات الاختيار.
- 8- يتخذ مجلس العمداء قراره باختيار الفائز لجائزة التميز في التدريس والفائز لجائزة البحث العلمي والفائزة لجائزة الموظف.
- 9- يتم توزيع جوائز (التميز في التدريس والبحث العلمي) أثناء مراسم حفل تخريج الطلبة السنوي، إذ يُمنح الفائز " جائزة الاستقلال للتميز في التدريس " و " جائزة الاستقلال للتميز في البحث العلمي " والجائزة تشمل :-
 1. شهادة تقدير
 2. درع خاص للجائزة.
 3. مكافأة مالية مقدارها (ما يعادل مرتب الفائز لشهر واحد) .وجائزة الموظف تشمل :-
 1. شهادة تقدير
 2. مكافأة مالية مقدارها (ما يعادل مرتب الفائز لشهر واحد) .
- 10- يحق للفائز بالجائزة أن يرشح لها مرة كل خمس سنوات.
- 11- يعتمد مجلس الكلية المعايير التالية لتقييم أداء المرشحين:

- التميز في التدريس:

الدرجات	المعايير	الرقم
30	التقرير الأكاديمي	1
25	تقييم الطلاب لأداء المدرس	2
10	الإرشاد الأكاديمي	3
15 5 5 5	الانتاج العلمي لأخر 3 سنوات أ. البحوث المنشورة ب. البحوث المقبولة في المؤتمرات ت. الكتب	4
5-1	تنمية المجتمع	5
5-1	الجوائز	6
5-1	المشاركة في اللجان	7
5	العلاقات الاجتماعية في الجامعة	8

شروط خاصة:

- 1- يدخل في احتساب الانتاج العلمي للتقييم، من تاريخ التحاق عضو هيئة التدريس في العمل في جامعة الاستقلال خلال الثلاث سنوات الأخيرة.
- 2- يتم احتساب النتيجة بناءً على إجمالي مجموع النقاط التي يحصل عليها المرشح.
- 3- الجوائز والتحرير والمشاركة في اللجان يتم احتساب الدرجات على مجملها مهما تعددت.
- 4- يتم احتساب تقييم الطلبة لأداء المدرس بناءً على متوسط التقييم للمسابقات التي درسها في كل فصل من العام الجامعي التي يتقدم للترشيح فيه.
- 5- يصدر رئيس الجامعة تعليمات خاصة بالجوائز.
- 6- يتقبل التوجيهات من رؤسائه ولديه الاستعداد للتنفيذ.

شروط عامة :-

- 1- ان يكون المرشح اكمل عاماً دراسياً واحداً على الأقل في التدريس بالجامعة
- 2- ان يكون عضو هيئة التدريس على رأس عمله ولا يكون في اجازة استثنائية أو تفرغ علمي خلال فترة الترشيح .
- 3- الا يكون لدى عضو هيئة التدريس اية مخالفات أو مجالس تأديبية خلال عامين ماضيين .
- 4- لا يحق للفائز بالجائزة التقدم مرة اخرى إلا بعد مضي ثلاث أعوام.

جائزة التميز في البحث العلمي

تعليمات الجوائز في جامعة الاستقلال

- 1- يقوم مجلس كل كلية بتسمية مرشح واحد من أعضاء الهيئة التدريسية للتفوق في مجال التدريس ومرشح آخر في مجال البحث العلمي في نهاية كل عام دراسي.
- 2- يتم تشكيل ثلاث لجان عليا برئاسة نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية لدراسة ترشيحات الكليات لجائزة التميز في التدريس واخرى برئاسة نائب الرئيس للشؤون الإدارية والمالية لدراسة ترشيحات الإدارات والدوائر لجائزة الموظف، ولجنة ثالثة برئاسة عميد البحث العلمي لدراسة ترشيحات جائزة البحث العلمي.
- 3- تقوم كل إدارة بتسمية مرشح واحد من موظفيها لجائزة الموظف.
- 4- يقوم النائب الإداري والمالي بمراجعة ترشيح الدوائر لجائزة الموظف ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 5- يقوم عميد البحث العلمي بمراجعة ترشيح الكليات لجائزة البحث العلمي ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 6- يقوم النائب الأكاديمي بمراجعة ترشيح الكليات لجائزة التميز في التدريس ويقدم إلى اللجنة العليا مرشحي الجائزة من 3-5 مرشحين مرتبين حسب الأولوية.
- 7- تقوم اللجنة العليا بتقديم مرشحها إلى مجلس العمداء مع مسوغات الاختيار.
- 8- يتخذ مجلس العمداء قراره باختيار الفائز لجائزة التميز في التدريس والفائز لجائزة البحث العلمي والفائزة لجائزة الموظف.
- 9- يتم توزيع جوائز (التميز في التدريس والبحث العلمي) أثناء مراسم حفل تخريج الطلبة السنوي، إذ يُمنح الفائز " جائزة الاستقلال للتميز في التدريس" و " جائزة الاستقلال للتميز في البحث العلمي" والجائزة تشمل :-
 1. شهادة تقدير
 2. درع خاص للجائزة.
 3. مكافأة مالية مقدارها (ما يعادل مرتب الفائز لشهر واحد) .وجائزة الموظف تشمل :-
 1. شهادة تقدير
 2. مكافأة مالية مقدارها (ما يعادل مرتب الفائز لشهر واحد) .
- 10- يحق للفائز بالجائزة أن يرشح لها مرة كل خمس سنوات.
- 11- يعتمد مجلس الكلية المعايير التالية لتقييم أداء المرشحين:

- التميز في البحث العلمي :

الدرجات	المعايير	الرقم
10 8 5	الإنتاج العلمي : 1- البحث المنشور أو المقبول للنشر أ. بحوث منشورة في مجلات مفهرسه ب. بحوث منشورة في مجلات علمية 2- البحث المقبول في المؤتمرات العلمية المحكمة	1
6 4 3 3 2	النشر العام أ. الكتاب المؤلف ب. الكتاب المترجم ت. الإعداد والتحرير للكتاب ث. التحقيق لمخطوطة ج. عضوية تحرير الدوريات	2
10	التقرير الأكاديمي	3
5	الجوائز	4
3	المشاركة في اللجان والروابط العلمية والثقافية	5

شروط خاصة:

- 1- يدخل في احتساب الانتاج العلمي للتقييم، من تاريخ التحاق عضو هيئة التدريس في العمل في جامعة الاستقلال خلال الثلاث سنوات الأخيرة.
- 2- يتم احتساب النتيجة بناءً على اجمالي مجموع النقاط التي يحصل عليها المرشح.
- 3- الجوائز والتحرير والمشاركة في اللجان يتم احتساب الدرجات على مجملها مهما تعددت.
- 4- يتم احتساب تقييم الطلبة لأداء المدرس بناءً على متوسط التقييم للمسابقات التي درسها في كل فصل من العام الجامعي التي يتقدم للترشيح فيه.
- 5- يصدر رئيس الجامعة تعليمات خاصة بالجوائز.
- 6- يتقبل التوجيهات من رؤسائه ولديه الاستعداد للتنفيذ.

شروط عامة :-

- 1- ان يكون المرشح اكمل عاماً دراسياً واحداً على الأقل في التدريس بالجامعة
- 2- ان يكون عضو هيئة التدريس على رأس عمله ولا يكون في اجازة استثنائية أو تفرغ علمي خلال فترة الترشيح .
- 3- الا يكون لدى عضو هيئة التدريس اية مخالفات أو مجالس تأديبية خلال عامين ماضيين .
- 4- لا يحق للفائز بالجائزة التقدم مرة اخرى إلا بعد مضي ثلاث أعوام.